



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - دمياط الجديدة

وحدة ضمان الجودة

# وثيقة أخلاقيات البحث العلمي

## الإصدار الثاني

# 2017

تاريخ الإصدار

July /2017

## المحتوى

3	مقدمه .....
3	رؤية البحث العلمي بالمعهد .....
4	رسالة البحث العلمي بالمعهد .....
4	أهداف اللجنة .....
5	اختصاصات اللجنة ومسؤوليتها .....
5	بنود اخلاقيات الباحث العلمي و البحث العلمي .....
18	الجهات المسؤولة عن مراعاة الاخلاقيات في البحث العلمي .....
18	آليات مراقبة اخلاقيات البحث العلمي .....
19	طرق نشر اخلاقيات البحث العلمي .....
19	الانحرافات الاخلاقية الممنوعة في البحث العلمي .....
19	آلية تنفيذ وثيقة اخلاقيات البحث العلمي .....
20	الخاتمة .....

## مقدمه

من السمات الرئيسية للمؤسسات التعليمية المرموقة هو ارتباط البرامج الاكاديمية بالبحث العلمي الدقيق في قضايا ومشكلات الامة المصرية في الحاضر والمستقبل. ولهذا فان المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بدمياط الجديدة له استراتيجية في تدعيم قطاع البحث العلمي في جمهورية مصر العربية. وان التزام الاكاديمية بمعايير واخلاقيات البحث العلمي ضرورة حيوية لا بد من توثيقها وممارستها على النحو المطلوب مدعمين ذلك باليات واستراتيجيات وزارة التعليم العالي وهيئة ضمان الجودة والاعتماد. وعليه يلتزم جميع الباحثين في المعهد الهندسي بمبادئ هذه الوثيقة التزاما تاما بما يفيد منهجية البحث العلمي في القطاع الهندسي وما يشتمل عليه من اجراء تجارب وتحليل النتائج وكتابة التقارير.

## رؤية البحث العلمي بالمعهد

يسعى المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا – دمياط الجديدة الى الالتزام بالمبادئ الأخلاقية، وتحقيق الإبداع العلمي في مجالات الشراكة المجتمعية الفعّالة، والتأكد من اتباع مبادئ وثيقة اخلاقيات البحث العلمي وتقرير التميز البحثي والارتقاء بالبحث العلمي.

## رسالة البحث العلمي بالمعهد

ان الرسالة لوثيقة اخلاقيات البحث العلمي هي وضع إطار وقواعد لقياس أخلاقيات البحث العلمي في المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا وتوجيه الباحثين نحو متطلبات المجتمع والالتزام بالسلوكيات الاخلاقية لتفعيل مقترحات خدمة المجتمع ومتابعة البحوث التطبيقية وتطبيق معايير الامان الحيوي والتأكد من التزام الباحثين بالأخلاقيات البحثية.

## أهداف اللجنة

تضمن الوثيقة وتؤكد على اهمية تحقيق المعايير الاكاديمية الاخلاقية للأبحاث العلمية والمعملية بما يفيد في رقي البحث العلمي في مصر وتحقيق المسيرة التقدمية من خلال الاستخدام الامثل لأساليب التكنولوجيا التي تساعد على تحقيق هذه الغاية ويتم تحقيق هذا من خلال العناصر الآتية: -

- تحديد الاسس و المعايير الاخلاقية التي من خلالها يتم تصميم التجارب العلمية و المعملية التجريبية.
- تحديد آليات مراقبة ومراجعة تطبيق اخلاقيات البحث العلمي طبقا للقواعد العالمية الخاصة بدور النشر والابحاث والبيئة.
- تحديد آليات السلامة والأمان في التعامل مع الاجهزة والمعدات.
- تفعيل آليات الابداع العلمي والتميز البحثي في مجالات الشراكة المجتمعية الفعالة.

## اختصاصات اللجنة ومسؤوليتها

يتم تفعيل دور لجنة أخلاقيات البحث العلمي بتحقيق واستيفاء المعايير الأخلاقية من خلال مراجعة كل من: -

- رسائل الماجستير
- رسائل الدكتوراه
- البحوث المستخلصة من الرسائل العلمية
- البحوث الغير مستخلصة من الرسائل العلمية لأعضاء هيئة التدريس
- الورقة البحثية للنشر العلمي في المجالات والدوريات البحثية.
- المشروعات البحثية لأعضاء هيئة التدريس
- اي موضوعات بحثية اخرى تُطلب من اللجنة مثل تقرير مشاريع البكالوريوس

## بنود أخلاقيات الباحث العلمي والبحث العلمي

**البند الأول:** تسمى هذه الإرشادات وثيقة أخلاقيات البحث العلمي، وتستقي أحكامها من الأنظمة واللوائح القانونية والأعراف، ومبادئ العدالة والانصاف.

**البند الثاني:** يقصد بالألفاظ والعبارات التالية -أيما وردت في هذه الإرشادات- المعاني المبينة أمامها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:

1. **الباحث:** "هو الشخص الذي تربطه بالمعهد رابطة العضوية سواء أكان من الباحثين أو المساعدين أو من طلاب الدراسات العليا بدوام جزئي أو كلي أو من الباحثين الزائرين".
2. **الحرية الأكاديمية:** "هي حرية الأعضاء الأكاديميين فردياً، وجماعياً في متابعة الإنجاز المعرفي، وتطويره دون معوقات أو قيود، وتوجيهه لخدمة المجتمع من خلال البحث والدراسة والمناقشة والتوثيق والإنتاج والإبداع والتدريس وإلقاء المحاضرات، وصنع القرارات المتعلقة بسير العمل الداخلي، والحقوق المالية والأنظمة الإدارية، وإقرار استراتيجيات التعليم والبحث والإرشاد، وغيرها من الأنشطة ذات الصلة".

3. **سوء السلوك الأكاديمي:** "هو ممارسة سلوكيات لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، أو مخالفة الأنظمة واللوائح القانونية، أو الخروج عن الأعراف الجامعية المعمول بها".
4. **التجارب على البشر:** "هي عمليات البحث العلمي التي تُجرى على الإنسان بهدف اختبار فرضية، أو جمع معلومات، أو نقل المعرفة، أو إحصاء أمراض أو غيرها، وتقدير ما ينطوي على ذلك من مخاطر، قد تهدد صحة الإنسان وسلامته".
5. **التجارب على الحيوانات:** "هي عمليات البحث العلمي التي تجرى على الحيوانات الحية، ذات الجهاز العصبي المتطور، بهدف اختبار فرضية، أو جمع معلومات، أو نقل المعرفة، وتحديد ما ينطوي على ذلك من مخاطر، قد تهدد صحة الحيوان وسلامته".
6. **تضارب المصالح:** "يقصد به تضارب المصلحة الشخصية الخاصة مع الالتزامات المهنية والعلمية للباحث والتي قد تؤثر على نتائج البحث. ولذلك يطلب المعهد من أي باحث الإعلان عن أي تضارب مصالح قد يؤثر على نتائج البحث قبل الشروع في بحثه سواء كانت شخصية أو مالية أو اجتماعية".
7. **حقوق الملكية الفكرية:** "سلطة الشخص على ما أبدعه أيًا كان نوعه، ووسيلة التعبير عنه، مادام هذا الإنتاج يتضمن قدرا معيناً من الابتكار، مما يخوله لحماية إنتاجه والاستفادة منه وفقاً للأنظمة الداخلية والأعراف الجامعية والاتفاقيات الدولية، وعدم التعرض له من قبل الغير دون إذن مسبق منه".
8. **الأنشطة الخارجية:** "الأنشطة المهنية التي يقوم بها أحد أعضاء هيئة التدريس خارج الحرم الجامعي مقابل أجر، كالعمل في أعمال الاستشارة لدى الجهات الحكومية أو الشركات الخاصة أو غير ذلك من الأعمال ذات الطبيعة المهنية، مع ضرورة إبلاغ المعهد الهندسي بذلك خطياً".
9. **مخاطر البحث:** "مزيج مركب من احتمال تحقق الضرر، ونتائجه -غير المرغوب فيها- على المشارك في البحث، وقد تكون على شكل الأذى النفسي أو الجسدي أو الضرر الاجتماعي أو الاقتصادي أو البيئي".
10. **فائدة البحث:** "مزيج مركب من احتمال وجود شيء ذو قيمة إيجابية، تتعلق بالصحة والرفاهية، وقد تكون على شكل منفعة نفسية أو جسدية أو اجتماعية أو اقتصادية".
11. **الحد الأدنى من المخاطر:** "أقل ضرر متوقع من المشروع البحثي المتعلق بإجراء التجارب العلمية سواء على البشر أم الحيوانات أم البيئة".
12. **المشروع البحثي:** "بحث علمي للاكتشاف أو التحقق من الوقائع، أو اختبار الفرضيات أو فحص النظريات".
13. **الباحث المشارك:** "باحث يشارك مع الباحث الرئيس في تنفيذ المشروع البحثي، ويكون توظيفه بالاتفاق بين الباحث الرئيس والجهة الممولة للمشروع. ويتضمن مع الباحث

الرئيس في المشروع ويحدد الباحث الرئيس دوره وساعات عمله والوقت الذي سيستغرقه لإتمام عمله بالمشروع".

**البند الثالث:** أخلاقيات الباحث العلمي هي اخلاق وقيم الانسان والفضائل الانسانية التي يجب ان يتحلى بها مثل الصدق والأمانة والعفة والعطاء.

**البند الرابع:** من أخلاقيات الباحث العلمي المصادقية (Truthfulness) وهو أن تكون نتائج بحثك صادقة وان تكون أميناً في تجميعها او تدوينها دون زيادة او نقصان. والا تكمل اي معلومات ناقصة بناء على الظن.

**البند الخامس:** من أخلاقيات الباحث العلمي الابداع (Creativity) وهو أن يتصف المشروع البحثي بالأصالة ويكون لدى الباحث القدرة التحليلية والاستقرائية والذكاء في توليد افكار جديدة وحل المشكلات بطريقة جذرية في إطار اخلاقي.

**البند السادس:** من أخلاقيات الباحث العلمي الابداع ل(Trust)حاول بناء علاقة ثقة مع الذين تعمل معهم، حتى تحصل على الثقة وتعاون أكثر منهم ونتائج أكثر أدقة.

**البند السابع:** من أخلاقيات الباحث العلمي الخبرة ل(Expertise) يجب أن يكون العمل الذي تقوم به في البحث مناسباً لمستوى خبرتك وتدريبك، أولاً أعد العمل المبدئي ثم حاول فهم النظرية بدقة قبل أن تطبق المفاهيم أو الإجراءات، وسيكون الشخص الخبير في مجال بحثك خير مساعد لك في اختيار الأشياء التي ينبغي عليك النظر فيها.

**البند الثامن:** يتمتع الباحثون بالحرية الأكاديمية (Intellectual freedom) الكاملة أثناء إجراء بحوثهم ولهم في ذلك:

**أولاً:** الحرية في اختيار موضوع البحث، وتمويله في إطار سياسة المعهد والأنظمة واللوائح المعمول بها.

**ثانياً:** الحرية المسؤولة في الوصول إلى المعلومات المطلوبة لأبحاثهم.

**ثالثاً:** الحرية في نشر نتائج بحوثهم دون أخذ موافقة الممولين للمشروع وبما لا يمس أمن ومصصلحة البلاد، ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك.

**البند التاسع:** يلتزم المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا – دمياط الجديدة بتوفير البيئة المناسبة للبحث العلمي، الأمر الذي يلزمها بالأمر التالي:

**أولاً:** تبني السياسات الحكيمة، والبرامج المبتكرة، وتوفير الدعم المالي المناسب والحوافز لتشجيع البحوث المتميزة، وتمكين الباحثين المتميزين من المشاركة في الأنشطة البحثية المختلفة.

**ثانياً:** توفير المعدات والمرافق والخدمات للباحثين، وتشجيعهم للحصول على موارد إضافية من مصادر التمويل الخارجية في إطار الأنظمة واللوائح المعمول بها في جمهورية مصر العربية.

**ثالثاً:** تبني سياسة واضحة معلنة لتحكيم البحوث الممولة من موارد المعهد قائمة على العدل والإنصاف، مع عدم الإخلال بحق الباحثين في الاعتراض الموضوعي على نتائج التحكيم، على أن يقدم الباحث الرئيس اعتراضاً خطياً مرفوعاً إلى عميد المعهد خلال (15) يوماً من إعلان نتائج تحكيم

**البند العاشر:** يلتزم الباحثون بالأصول والضوابط التي يجب مراعاتها أثناء قيامهم بإجراء البحث العلمي، وعليهم الالتزام بما يلي:

**أولاً:** تفهم حاجات ومشاكل المجتمع المحلي والمجتمع الدولي، بحيث تراعي بحوثهم تلك الحاجات والمشاكل لتسهم في حلها وتنميتها.

**ثانياً:** مراعاة قواعد العدل والإنصاف في معاملة أفراد الفريق البحثي، وخاصة عند إبرام الاتفاقيات البحثية، تقسيم المخصصات والعوائد البحثية بينهم؛ والاهتمام بمشاركة مؤسسات المجتمع المدني في الأبحاث وحقها في الاستفادة من نتائجها.

**ثالثاً:** البعد عن مواطن الإضرار بالمشاركين بالبحث العلمي، والعمل على تقليص حجم الأضرار في حالة وقوعها.

**رابعاً:** تقدير الفوائد المرجوة من البحث، وتحديد المخاطر التي يمكن أن تنجم عنه، وتحديد وقت زمني معين لإنهاء البحوث.

**خامساً:** مراعاة الموضوعية في جميع مراحل إعداد البحث العلمي وحتى الانتهاء منه، مع ما يرافق ذلك من تقارير ونتائج ونشرها ضمن المنهج المتبع في البحث العلمي.

**سادساً:** مراعاة الدقة في إجراء البحوث المتميزة وتطبيق معايير المنهجية العلمية في إعداد البحث وتقديمه للنشر.

**سابعاً:** مراعاة الأمانة العلمية في تأصيل الأبحاث، ودقة الاقتباس، والإشارة إلى أصحابها بما يحفظ لهم حقوقهم.

**ثامناً:** مراعاة قواعد الأمن والسلامة للأشخاص المشاركين في الأبحاث والمحافظة على حقوقهم الشخصية.

**تاسعاً:** الالتزام بالاتفاقيات والعقود المبرمة مع الباحثين، والحرص على تنفيذها بكل أمانة وإخلاص، واحترام الأنظمة واللوائح القانونية والأعراف الجامعية والسياسات الحكومية المتعلقة بالبحث العلمي.

**عاشراً:** يلتزم الباحث بعدم استغلال نفوذه في تحقيق منافع شخصية، أو إساءة استخدام الحق الممنوح له بهدف منح خدمات، أو فرص، أو تسهيلات لبعض الباحثين على حساب البعض الآخر مع ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تأثير ذلك على إجراء البحث، أو نتائجه، أو المشاركين فيه.

**البند الحادي عشر:** المبادئ الأخلاقية المتفق عليها للبحث العلمي طبقاً لإعلان هلسنكي (1983) والاتحاد العالمي للأخلاقيات وهي: -

أولاً: احترام الأشخاص واستقلالهم.

ثانياً: المنفعة واجب فعل الخير.

ثالثاً: واجب الامتناع عن أحداث الضرر.

رابعاً: العدالة.

**البند الثاني عشر:** يعتمد المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا – دمياط الجديدة كمؤسسة علمية على الجمع بين التفوق في الإبداع والتميز المعرفي، مع المحافظة على القيم، وتطوير المهارات الحياتية، وذلك بهدف ضمان الاستخدام الأمثل والفعال للمعرفة البحثية لخدمة المجتمع المحلي والدولي، والتي يمكن تحقيقها بما يأتي:

**أولاً:** إجراء البحوث التي من شأنها أن تسهم في تحقيق الرفاهية لمجتمع جمهورية مصر العربية وتزويده بنتائج البحوث والمعلومات، وذلك بالقدر الذي لا يشكل تعدي على حق العملاء أو الممولين أو المشاركين في البحوث.

**ثانياً:** تجنب أي سلوك يشكل خروجاً عن أنظمة وقوانين ولوائح البحث العلمي والذي من شأنه أن يعرض البحث العلمي للامتهان والباحث المساءلة.

**ثالثاً:** اتخاذ الإجراءات والاحتياطات اللازمة لضمان أن المخاطر التي تهدد البيئة، أو المجتمع، أو البشر، أو الحيوانات ضمن الحدود المقبولة عالمياً، وفي الحالة التي يشتمل فيها البحث العلمي على الفيروسات أو الكائنات الدقيقة أو النباتات أو الحيوانات، فيجب أن تكون الأهداف مبررة أخلاقياً، وينبغي اتخاذ كل الإجراءات اللازمة لتوفير المستوى المطلوب من السلامة للأحياء وحماية البيئة والبشر والكائنات الحية الأخرى التي قد تكون معرضة لمخاطر أثناء إجراء البحث.

**البند الثالث عشر:** يعد البحث العلمي عملاً سامياً يهدف إلى تطوير المجتمع وتحقيق الرفاهية لأبنائه، ولا مكان للمصالح والأهواء الشخصية فيه، ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يجب الالتزام بما يلي:

**أولاً:** لا يحق للمستفيدين أو الممولين للأبحاث التدخل أو القيام بأي عمل من الأعمال التي من شأنها أن تهدد سلامة وأمان تنفيذ البحوث، ولا يجوز لهم الاطلاع على المعلومات الشخصية للأشخاص المشاركين في الأبحاث ما لم يتم الاتفاق على ذلك مسبقاً، مع ضرورة موافقة المشاركين أو ممثليهم على ذلك.

**ثانياً:** يلتزم المعهد ب إتاحة الفرصة للجميع للاطلاع على نتائج البحوث والدراسات ضمن إطار زمني محدد وبطريقة مسؤولة، وبما لا يمس أمن ومصلحة البلاد، أو يخل بحقوق المشاركين في البحوث من البشر.

**البند الثالث عشر:** تحديد مكافأة الباحثين والمشاركين في عقد المشروع البحثي، أو في شروط توفير المنح

**البند الرابع عشر:** ينبغي أن يكون لدى الباحثين الاهتمام بمجالات تعزيز المعرفة، كما ينبغي عليهم أن يدركوا المسؤوليات الخاصة الواجبة عليهم في هذا السبيل، والتي من أهمها متابعة وعرض الحقائق التي توصلوا إليها كما هي، ولتحقيق ذلك يجب عليهم تكريس طاقاتهم لتطوير وتحسين كفاءتهم الأكاديمية، كما ينبغي عليهم أيضاً ممارسة النقد الذاتي والانضباط والعدل في قراراتهم، لاستخدام وتوسيع ونشر المعرفة. كما ينبغي عليهم أيضاً عدم إساءة استخدام مواقعهم كباحثين لتحقيق مكاسب شخصية. إضافة إلى تقديم بحوثهم بأسلوب علمي ومهنية عالية، ولذلك ينبغي عليهم مراعاة ما يلي:

**أولاً:** اتباع الطرق والأساليب العلمية المتبعة في تصميم وتنفيذ البحوث للحصول على نتائج صحيحة، وذات مصداقية.

**ثانياً:** الالتزام بمبادئ الصدق والأمانة والوضوح واحترام القواعد المهنية للتخصصات المهنية المطروحة.

**ثالثاً:** احترام حق زملائهم من الباحثين في حرية اختيار الأساليب والنماذج والتقنيات المناسبة لإجراء أبحاثهم.

**رابعاً:** نشر النتائج التي توصل اليها الباحثون إليها مع ذكر المعوقات، بحيث يمكن إخضاع هذه النتائج للتقييم، وتكون متاحة للجمهور مع ضرورة الإشارة إلى إمكانية وجود تفسيرات أخرى بديلة.

**البند الخامس عشر:** يلتزم الباحث دائماً بالابتعاد عن التصرفات والأساليب التي تدخل في إطار سوء السلوك الأكاديمي داخل البيئة البحثية في المعهد، وعليه على وجه الخصوص تجنب ما يلي:  
**أولاً:** عدم الاعتراف بجهود المتعاونين في البحث وعدم تقديم الشكر اللائق على ذلك.

**ثانياً:** استغلال المعلومات أو الاستيلاء على حقوق الملكية الفكرية المقررة للغير.

**ثالثاً:** الاستخدام غير المصرح به من نتائج البحوث السرية، مما يشكل تجاوزاً للقيم الأكاديمية والأعراف العلمية.

**رابعاً:** تحقيق المكاسب الشخصية عن طريق إساءة استخدام الأموال المخصصة لأغراض البحث.

**خامساً:** الاستخدام غير القانوني وغير المرخص لممتلكات المعهد ومعداتها.

**البند السادس عشر:** يلتزم الباحثون بعدم ممارسة أي نشاط مهني خارجي آخر قد يصرف انتباههم عن مسؤولياتهم الأساسية تجاه المعهد، كما ينبغي لهم أن يحافظوا على التزاماتهم الأكاديمية والمهنية في الحرم الأكاديمي، كما نصت عليه اللوائح والأنظمة بالمعهد.

**البند السابع عشر:** يجوز للباحثين استخدام موارد المعهد ، بما في ذلك المرافق والمعلومات والمعدات، أو المعلومات السرية كجزء من عقد العمل، شريطة أن يتم تعويض المعهد، ولا يحق للباحثين استخدام موارد المعهد لأي غرض آخر خلاف ما تم الاتفاق عليه، إلا إذا تم الحصول على إذن مسبق من قبل.

**البند الثامن عشر:** يجب على الباحثين الإفصاح والكشف عن جميع الاختراعات والاكتشافات التي تمت أثناء خدمتهم في المعهد، كما ينبغي التعامل مع ملكية هذه الاختراعات وفقاً لسياسة المعهد،

وللمخترعين الحق في مشاركة المعهد في الفوائد أو العوائد المكتسبة وفقاً لأحكام السياسة العامة للملكية الفكرية بالمعهد.

**البند التاسع عشر:** يخضع الباحثون لجميع آليات المراقبة المعمول بها في المعهد، وعليهم الالتزام بالمبادئ العامة التي يضعها المعهد في إطار السياسة الرقابية على الأعمال البحثية، والتي من بينها ما يلي:

**أولاً:** تشجيع البحث العلمي الحر والخلاق للنهوض بالعلم والمجتمع.

**ثانياً:** المحافظة على حقوق وامتيازات المعهد فيما يتعلق بإتاحة ونشر الأعمال الأكاديمية.

**ثالثاً:** وضع المعايير الأخلاقية والإجراءات التنظيمية المتعلقة بالملكية الفكرية، وتزويد الباحثين بكافة الوثائق واللوائح والأنظمة المتعلقة بالملكية الفكرية الصادرة عن الدولة، أو عن إحدى مؤسساتها، أو تلك الصادرة عن المؤسسات العلمية ذات العلاقة بالبحث العلمي.

**رابعاً:** تشجيع البحوث الإبداعية، والعمل على وضع آليات الاعتراف بحقوق جميع الأطراف المعنية، وتشجيع الحصول على فوائد من البحوث، وضمان التوزيع العادل لمردود البحث وذلك بوضع مبادئ وإجراءات لتوزيع العائدات من الاختراعات والأعمال الإبداعية، إضافة إلى حماية وتسويق أصول المعهد، بما في ذلك الملكية الفكرية، بما يعود بالنفع على جميع الأطراف المعنية.

**خامساً:** تشجيع الباحثين على إجراء مشاريع بحثية مشتركة مع زملائهم الباحثين في المعهد أو في غيرها من المؤسسات المحلية والأجنبية، وتعزيز المشاركة بين ذوي التخصصات المختلفة في المجالات البحثية المتنوعة.

**البند العشرون:** يجوز للباحث اختيار من يراه مناسباً للعمل معه كمشارك في العمل البحثي، على أن يراعي في ذلك قيمة ونوعية عمل الباحث المشارك، وأن يكون ممن لديهم القدرة على تقديم مساهمة حقيقية وفعالية للمشروع البحثي المشترك.

**البند الحادي والعشرون:** يخضع لأحكام الصحة والسلامة المهنية المتبعة بجمهورية مصر العربية، ويجب عليها الالتزام بما يلي:

**أولاً:** الاهتمام بحماية صحة وسلامة الباحثين المشاركين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب والموظفين.

**ثانياً:** ضمان توفير بيئة عمل آمنة لجميع المشاركين والعاملين بالبحث.

**ثالثاً:** تقديم معلومات بشأن السلامة والمخاطر الصحية للباحثين المشاركين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب.

**رابعاً:** تحديد المخاطر التي تهدد الصحة والسلامة، وحث الباحثين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب على تقديم تقارير عن أية مخاطر، كما يجب تقديم المعلومات الخاصة بتدابير السلامة من المخاطر البيئية التي قد تتجم عن مشروع معين لكل المتواجدين بالحرم الجامعي والمجاورين له. ويحق للمتضررين التقدم بشكوى خطية إلى عميد المعهد.

**خامساً:** ينبغي اتخاذ تدابير السلامة المناسبة إذا تم تنفيذ المشروع بعيداً عن حرم المعهد، لتقليل المخاطر، وحماية أعضاء المعهد من الباحثين وأعضاء هيئة التدريس والموظفين والمحاضرين الزائرين والطلاب والمجتمع.

**البند الثاني والعشرون:** تعد المحافظة على الصحة الجيدة وإجراءات السلامة مسؤولية كل باحث أو عضو هيئة التدريس أو موظفاً عاملاً أو طالباً في المعهد، وفي سبيل تحقيق ذلك يلتزم الباحثون بما يلي:

**أولاً:** الامتثال للأنظمة الصحية وآليات السلامة المتبعة بالإدارات والمراكز البحثية والعلمية والصحية المختلفة بالمعهد.

**ثانياً:** الامتثال لجميع التعليمات والأنظمة واللوائح الصحية والبيئية الصادرة عن الدولة أو إحدى مؤسساتها.

**ثالثاً:** الامتثال للبرامج المتعلقة بالوقاية من الحوادث والإصابات والمخاطر البحثية المختلفة.

**البند الثالث والعشرون:** يقع على المعهد ومنسوبيها واجب تجاه المجتمع الأكاديمي والطلاب يضمن تمتع جميع الطلاب المشاركين في أنشطة البحوث الأكاديمية بالمسؤولية واحترام المعايير المهنية، وفي سبيل تحقيق ذلك يجب على المعهد القيام بما يلي:

**أولاً:** مشاركة الباحث الرئيس أو المشرف على البحث في توفير بيئة مناسبة تحمي مصالح الطلاب، ومساعدتي الباحثين وغيرهم من المحتاجين للتدريب.

**ثانياً:** الاعتراف بحقوق الطلاب في الأعمال البحثية التي ينتجونها أو يشاركون في إنجازها، دون قصر الاستفادة منها فقط على الأغراض التي تخدم الباحث الرئيس أو المشرف على الرسالة / البحث، ويجب أن يتم التعامل معهم على أسس المبادئ العامة لأخلاقيات البحث العلمي.

**ثالثاً:** خلق فرص إضافية للطلاب الذين يشعرون بأن إشرافهم أو تدريبهم غير كاف.

**رابعاً:** حث الأقسام الأكاديمية على الاجتماع مع الطلاب والزملاء والمتعاونين الآخرين، وكذلك حث الفرق البحثية على الاجتماع بشكل دوري ومنتظم من أجل تقييم العمل، والاطلاع على مدى التقدم، والعقبات التي قد تواجه الطلاب.

**خامساً:** حث الباحث الرئيس أو المشرف على أن يكون القدوة الحسنة للطلاب، وعلى المساواة بينهم دون أي تمييز.

**سادساً:** الحفاظ على أعلى معايير أداء البحوث، وتشجيع الطلاب على التفكير الناقد والمستقل.

**البند الرابع والعشرون:** تعد القيم الأخلاقية للبحث العلمي -أثناء إجراء البحوث- جزءاً لا يتجزأ من برنامج التدريب لجميع الطلاب، سواء قبل التخرج أو البحوث الخاصة بأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة، ومن أجل تعزيز هذه القيم لدى الطلاب يتعين على الباحثين القيام بما يلي:

**أولاً:** توفير حرية مناقشة القضايا المتعلقة بالقيم الأخلاقية في البيئة التدريبية.

**ثانياً:** الحرص على إدراك الطلاب للأخلاقيات الخاصة بالبحوث، وتأهيلهم ليكونوا قادرين على التعامل مع القيم الأخلاقية المتعلقة بأبحاثهم ونتائجها المنشورة.

**ثالثاً:** حث المعهد على تقديم دورات تدريبية للهيئة المعاونة تتعلق بأخلاقيات البحث العلمي والأمان الحيوي.

**رابعاً:** نشر مبادئ أخلاقيات البحث العلمي بين الطلاب، وتقع مسؤولية ذلك على عميد المعهد ورؤساء الاقسام العلمية.

**البند الخامس والعشرون:** يجب على الباحثين في أثناء علاقتهم البحثية التطبيقية على البشر توظيف مبادئ احترام الاستقلالية الشخصية، وتحقيق المنفعة، والالتزام بالعدالة تجاه الأشخاص المشاركين في البحث، وتشكل هذه المبادئ وحدة واحدة، لا يمكن عزل بعضها عن البعض الآخر، ويتطلب للقيام بهذه الأبحاث ضرورة الحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالمعهد.

**البند السادس والعشرون:** تبرر الأبحاث العلمية أخلاقياً على أساس تقييم المخاطر والمنافع المترتبة عليها، الأمر الذي يوجب على الباحث دائماً النظر في تطبيق المعايير الأخلاقية أثناء تخطيط وتنفيذ الدراسة، وكذلك النتائج المتوقعة من البحث، لإمكانية تحديد المخاطر والمنافع الناجمة عنه، وفي سبيل تحقيق ذلك يجب على الباحث مراعاة ما يلي:

**أولاً:** جمع البيانات والعينات ذات الصلة ولا بد -في بعض الحالات- من إيجاد وسائل أخرى بديلة أقل خطورة لتحقيق هذه المنافع.

**ثانياً:** مراعاة مشاعر الفئات التي يتم إجراء البحث عليها، والاهتمام بالفئة الأكثر عرضة للاستسلام والخضوع، كالأطفال والمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.

**ثالثاً:** حماية المشاركين ضد أي ضرر جسدي أو نفسي أو اجتماعي أو اقتصادي، أو أية معاناة محتملة.

رابعاً: الموازنة الدقيقة والعادلة بين مجموع المنافع والمخاطر التي قد تنجم عن البحث العلمي، فإذا كانت المخاطر في حدود ضيقة فيمكن تجاوزها مقابل مجموع الفوائد المتوقعة من البحث العلمي، دون أن يؤدي ذلك إلى إعفاء الباحث من مسؤوليته في تحديد وتفادي هذه المخاطر قدر الإمكان.

**البند السابع والعشرون:** احترام الأشخاص المشاركين في البحث العلمي، ويتطلب ذلك إعطائهم الفرصة الكاملة لاختيار المشاركة من عدمها في البحث، وذلك بعد معرفة ما قد يحدث لهم جراء البحث، وحتى تكون مشاركتهم آمنة في البحث فيجب على الباحث الالتزام بما يلي:

**أولاً:** الاتفاق مع من يستعان بهم بصورة واضحة وعادلة قبل الشروع في البحث، لوقايتهم من أي ضرر قد يتعرضون له.

**ثانياً:** إعطاء معلومات كافية عن يستعان بهم في البحث، مثل موضوع الدراسة مع مراعاة اتصافها بالأمور التالية:

1. ضرورة عرضها بطريقة منظمة وهادئة، لتعطي المشارك الوقت الكافي لطرح الأسئلة، ويكون لها تأثير إيجابي على قدرة الشخص في اتخاذ قرار واضح في المشاركة أو عدمها.

2. الإسهام في تعزيز المعرفة العلمية، بمعرفة الفوائد العلمية والمخاطر الناجمة عن إنجاز البحث، والإجراءات المتعلقة به.

3. إتاحة الفرصة للمشاركين في طرح الأسئلة، التي يرونها ضرورية لمعرفة الأشخاص المسؤولين عن البحث.

**ثالثاً:** لا يجوز للباحثين إخفاء المعلومات التي تهم المشاركين، أو ممارسة التضليل عليهم، لحين الانتهاء من البحث، لما لذلك من تأثير على صحة ومصداقية البحث، وتقع المسؤولية على الباحث في حالة حدوث الإخفاء أو التضليل، إلا إذا أمكن تبرير ذلك على أساس:

1. ضرورة الإفصاح غير الكامل عن المعلومات لتحقيق أهداف البحث، وذلك لاعتبارات علمية أو إنسانية أو أمنية.
2. تعرض المشاركين لخطر يتجاوز الحد الأدنى.
3. وجود خطة لإعلام المشاركين، والكشف عن نتائج البحث عند الضرورة.

**البند الثامن والعشرون:** احترام استقلالية المشاركين في البحث يعد الأساس الأخلاقي للاعتراف بحقهم في الخصوصية، وتقرير ما سيتم الكشف عنه من معلومات في المحافل العامة من سلوكيات المشاركين، أو مواقف خاصة بهم، أو ما يرغبون بالحفاظ عليه، أو ما يتم تقاسمه مع عدد محدود من معارفه الحميمين كالأقارب والأصدقاء أو المستشارين الصحيين أو القانونيين، وقد يشكل الكشف عن جوانب معينة -في بعض الأحيان- عاملاً يكشف عن هوية المشارك انتهاكاً للخصوصية.

## الجهات المسؤولة عن مراعاة الاخلاقيات في البحث العلمي

1. الباحث: يتحمل المسؤولية كاملة.
2. مؤسسات البحث العلمي: مسؤولة عن البحوث التي تجرى بها ويتحتم عليها تشكيل لجنة لمتابعة ممارسة الاخلاقيات.
3. محررو المجلات العلمية: لا بد ان يرفق بالبحث تقرير لجنة الاخلاقيات.
4. وكالات التمويل ومؤسسات الدعم البحثية: يجب ان تأخذ الضمانات اللازمة بممارسة الاخلاقيات قبل الموافقة على الدعم المقدم.

## آليات مراقبة اخلاقيات البحث العلمي

1. تشديد العقوبات على الانحرافات العلمية كالاختيال الادبي.
2. وضع ضوابط للنشر العلمي ونشر ثقافة النشر العلمي
3. استخدام البرامج والتكنولوجيا المتاحة لكشف نسبة الاختيال الادبي
4. نشر اخلاقيات الباحث العلمي من المنظور الديني والتربوي

## طرق نشر اخلاقيات البحث العلمي

1. المحاضرات والدورات التدريبية للباحثين.
2. ورش العمل والندوات لنشر اخلاقيات البحث العلمي
3. تنفيذ عقوبات صارمة على ممارسة الانتحال الادبي

## الانحرافات الاخلاقية الممنوعة في البحث العلمي

1. نشر مقالة او ورقة بحثية في مجلتين مختلفتين دون اخبار لجنة النشر في المجلتين.
2. عدم اخبار المشاركين من الباحثين بنوايا البحث
3. حذف اسم أحد من المشاركين او اضافة زميل لم يساهم في البحث.
4. افشاء اسرار بحث علمي تقوم بمراجعته لمجلة دورية.
5. الاستعانة بأبحاث سابقة دون ذكر اسم المرجع.

## آلية تنفيذ وثيقة اخلاقيات البحث العلمي

1. يجب على من يشارك في البحث العلمي بالمعهد الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والموثقة في كلا من
  - 1.1 وثيقة اخلاقيات البحث العلمي الصادرة من قبل المعهد.
  - 1.2 وثيقة حقوق الملكية الفكرية والنشر.
  - 1.3 القوانين واللوائح والتعليمات التي تقرها وزارة البحث العلمي والتعليم العالي.
2. التوقيع على نموذج الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والمرفقة مع هذه الوثيقة ويشمل التوقيع كلا من:
  - أعضاء الهيئة المعاونة والمدرسين وأساتذة المساعدين والأساتذة عند تعيينهم.
3. التعريف بوثيقة اخلاقيات البحث العلمي من خلال طباعة ولصق المنشورات وابلغ كلا من
  1. الهيئة المعاونة
  2. المدرسين.
  3. الاساتذة المساعدين والاساتذة.

## الخاتمة

الباحث يجب ان يكون مثلاً طيباً يحتذى به وخاصة امام تلاميذه الصغار والكبار، ويجب ان تكون القواعد الأخلاقية التي يجب ان يتمسك بها الباحث نبراساً وهدايا له ولغيره ولحديثه المستمر مع الآخرين، فيجب ان يظهر تحمله للمسئولية واستعداده الدائم للمحاسبة عن ابحاثه وقدرته على الفهم التام لواجباته الوظيفية والابتعاد عن الغش والتزوير والتدليس واعطاء كل ذي حق حقه والعناية الفائقة بكل تفاصيل العملية البحثية واخذ كل العوامل المؤثرة في الاعتبار فكل ذلك يؤدي للنجاح ليس فقط للعملية التعليمية بل للباحث كذلك.

العلم وحده هو القادر على القضاء على الجهل والفقر والجوع ولذلك لا بد ان يكون للبحث العلمي في اي مؤسسة تعليمية دورها في مواكبة الخطة البحثية للدولة لنسعي جميعاً قدماً نحو الرقي والميز وحياة أفضل وحضارة أعظم.

وزارة التعليم العالي  
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بدمياط الجديدة  
لجنة أخلاقيات البحث العلمي

## اقرار بالالتزام بأخلاقيات البحث العلمي

الاسم: .....

العنوان: .....

المؤهل: .....

الوظيفة: .....

تاريخ الالتحاق بالمعهد: .....

الدرجة العلمية المرشح لها:

- دبلوم .....
- ماجستير .....
- دكتوراه .....

يتعهد المقر بما فيه بالالتزام بالوثائق الصادرة من المعهد الآتية:

- وثيقة اخلاقيات البحث العلمي
- وثيقة حقوق الملكية الفكرية والنشر

وذلك بالإضافة للقوانين واللوائح الصادرة ذات الصلة بأخلاقيات البحث العلمي.

المقر بما فيه

التاريخ

الاسم:

التوقيع: